دولة اسرائيل

משרד התחבורה
והבטיחות בדרכים

مجال الرقابة على المحاسب

<u>مناقصة علنية رقم 33/14 لمنح خدمات الرقابة المالية / المحاسبة في قسم المحاسبة في وزارة المواصلات</u>

1. تدعوكم وزارة المواصلات البنى التحتية والسلامة على الطرق (فيما يلي: **"الوزارة"**) تقديم اقتراحات مفادها منح خدمات الرقابة المالية على المحاسبة لمحاسب الوزارة وفقا لما هو مذكور في صيغة المناقصة الكاملة.
2. يمكن تحميل مستندات المناقصة الكاملة من خلال الموقع التالي www.mr.gov.il ,www.pirsum.gov.il.
3. ستقوم الوزارة بإلغاء الاقتراحات التي لا تستوفي الشروط الأولية. يحق للوزارة عدم الغاء اقتراحات فيما اذا تبين بانه حدث خطأ مطبعي، كما وأيضا التوجه لمقدم الاقتراح والطلب منه لتقديم توضيحات أو تعبئة تفاصيل من اجل ان يثبت بانه يستوفي الشروط الأولية و/أو شروط المناقصة.
4. يطلب من مقدمي الاقتراحات ان يستوفوا كل الشروط الأولية التالية. لن يتم التطرق إلى الاقتراحات التي لا تستوفي كل الشروط المذكورة ادناه وسيتم الغائها. الشروط هي كالتالي:
   4.1. مقدم الاقتراح هو بمثابة مكتب لمدققي حسابات.
   4.2. "الشخص المسؤول عن الرقابة " المقترح من قبل مقدم الاقتراح يجب ان يكون شريك لمقدم الاقتراح أو لديه شراكة بانه يتم تشغيله من قبل مقدم الاقتراح ولديه ترخيص مدقق حسابات من مجل مدققي الحسابات.
   4.3. الشخص المخول للقيام بالرقابة هو صاحب تجربة مهنية ذات انجازات لا تقل عن 7 سنوات بالمجموع منذ يوم الحصول على الترخيص في أحد أو أكثر من المجالات التالية: الرقابة على الشركات و/أو تحضير تقارير مالية لشركات و/أو الرقابة المالية و/أو الرقابة على الأجور.
   4.4. بحوزة مقدم الاقتراح كل التصاريح المطلوبة وفقا لقانون ابرام الصفقات بين المرافق العامة لعام– 1976.
   4.5. مقدم الاقتراح هو بمثابة شركة كبيرة مسجلة وفقا للقانون في اسرائيل ولا تمر في مرحلة الإعلان عن افلاس شركتها/تفكيك وفقا للموضوع في موعد تقديم الاقتراح.
   4.6. للشخص المخول للقيام بالرقابة ولأعضاء الطاقم المقترح من قبله لمنح الخدمات المرجوة لهذه المناقصة، لا يوجد سجل جنائي أي كان وعلى الأغلب مخالفات مواصلات ولا يوجد ضد أي منها أي سجل اتهام جنائي.
   4.7. اذا كان مقدم الاقتراح بمثابة شركة – هو غير معرف كـ"شركة تخرق القانون" ولا يوجد له تحذيرات قبل التسجيل كـ"شركة تخرق القانون". في هذا البند "شركة تخرق القانون" هي شركة أو شركة خارجية قام مسجل الشركات بتسجيلها في مسجل الشركات كشركة تخرق القانون وفقا للبند 362أ لقانون الشركات.
   4.8. قام مقدم الاقتراح بشراء مستندات المناقصة ودفع رسوم الاشتراك للمناقصة بقيمة 1,000 ₪ ننوه بأن دفع رسوم الاشتراك هو بمثابة شرط أولي لتقديم الاقتراح للمناقصة، هذا المبلغ غير مسترد في أي حال.
5. إن فترة التعاقد ستكون بدءا من لحظة التوقيع من قبل الوزارة على اتفاقية التعاقد ولفترة سنتين. يحق للوزارة تمديد فترة التعاقد لفترات اضافية بحيث لا تزيد عن 3 سنوات اضافية بموجب لمحدودية الميزانية ورضاء المسؤول وبشروط مشابه لشروط التعاقد الأصلية.
6. مقدمي الاقتراحات الذين توجد لديهم أسئلة، ملاحظات أو توضيحات بالنسبة لشروط المناقصة، مستندات المناقصة أو أي قسم منها ندعوه التوجه إلى مدقق الحسابات حضرة السيد مؤنس عبد من خلال عنوان البريد الالكتروني هذا: ***monesa@mot.gov.il*** وهذا حتى تاريخ **11.1.15 وحتى الساعة 14.00.** يشمل التوجه اسم مقدم الاقتراح، اسم المتوجه من قبله، عنوان مقدم الاقتراح وعنوان البريد الالكتروني الخاص به. لم يتم الرد على التوجهات عبر الاتصالات الهاتفية أو الأخرى وأيضا التوجهات التي يتم ارسالها بعيد فوات أوان الموعد المحدد.

7. يطلب من مقدمي الاقتراحات وضع اقترحاتهم في صندوق المناقصات الموجود في وزارة المواصلات، شارع بنك اسرائيل 5، اورشليم القدس، بناية جنري A, الطابق 0 (بالمدخل للمكتبة), **حتى تاريخ 8.2.15 وحتى الساعة 12.00. لن يتم التطرق للاقتراحات التي لم توضع في صندوق المناقصات بالموعد المحدد المذكور اعلاه.**
8. يحق للجنة المناصات تمديد الموعد المحدد لتقديم الاقتراحات لفترة اضافية. اعلان عن تمديد كهذا سيتم ارساله لك من يقوم بتقيم تفاصيله كما ذكر وفي الموعد المحدد المذكور في البند 6 اعلاه. على الموعد الجديد تحل كل التعليمات المطلوبة للموعد الأصلي.
9. يطلب من مقدم الاقتراح ان يستوفي بنفسه كل الشروط الأولية. يجب عدم تقديم اقتراح مشترك من قبل عدة مقدمي اقتراحات (JOINT VENTURE).
10. لن تقوم الوزارة بالتفاوض مع مقدمي الاقتراحات الذين تبين بان اقتراحاتهم ملائمة.
11. ان تعليمات مستندات المناقصة أصح من تعليمات هذا الاعلان، و/أو مستندات المناقصة المنشورة في مواقع الانترنت..